

شرح نظم الآجرومية مع التشجير | | 97 | | الشيخ البشير عصام المراكشي

البشير عصام المراكشي

ذكرنا المعارف بقي ذكر النكرات وهذا امر واضح ذكرها في ابيات ثلاثة قال وان ترى اسما شائعا في جنسه ولم يعين واحدا في نفسه فهو المنكر ومهما تريدي تقريب حده لفهم المبتدي - [00:00:00](#)

فكل ما لالف واللام يصلح كالفرس والغلام النكرة ضد المعرفة اذا عرفت المعارف فكل ما ليس معرفة فهو نكرة. امر واضح جدا. لكن ان شئت تعريفا له ذكر لك الناطم نوعين من التعريف. التعريف الاول قال كل اسم شائع في جنسه - [00:00:21](#)

دون ان يخص واحدا معينا كقولك مثلا رجل هذا نكرة لانه اسم شائع في جنس الرجال لا يخص رجلا معينا بل يمكنك ان تطلقه على كل واحد من جنس الرجال على سبيل البدن بمعنى اذا اطلقته - [00:00:45](#)

آآ يعني على واحد لم يصح لك ان تطلقه على الآخر يعني يصح لك ان تطلق يعني في نفس الوقت. يصح لك ان تطلقه على كل واحد من هذا الجنس من جنس الرجال ولكن على سبيل البدن - [00:01:10](#)

يعني يطلقوا على هذا ثم على الآخر بدله. ولا يطلق على جميع افراد الجنس دفعة واحدة. وهذا هو الفرق بين المطلق والعامي كما قرره اهل اصول الفقه وهي مسألة في الاصل لغوية - [00:01:27](#)

فالعام عمومه على سبيل الاستغراق لافراد الجنس بينما المطلق هو نوع عموم ولكنه عموم على سبيل البدل - [00:01:42](#)